



التقرير الثامن لرصد أداء السيد رئيس الجمهورية ومؤسسات الدولة

تجاه حقوق المرأة وقضايا حقوق الإنسان

في الفترة من ٢٠١٤/٦/٨ وحتى ٢٠١٤/٧/٨

المرأة المصرية بين الطموحات والواقع المرير

تم حصر المعلومات وجمعها وتحليلها بمعرفة مركز وسائل الاتصال الملائمة من أجل التنمية - أكت



المقدمة

المرأة في عهد الرئيس المنتخب عبد الفتاح السيسي كما في العهود السابقة نصف المجتمع ومسؤولة عن نصفه الآخر، لها دور أساسي في إحداث التنمية الشاملة، لكنها أيضا سجينه رأبها منتهكة ومغتصبة، هي التي تدلي بصوتها في الانتخابات ولا تسمع سوى كلمة "ست" بـ ١٠٠ راجل " هذه العبارة التي كثيرا ما نسمعها عقب كل حدث سياسي تشارك فيه المرأة بقوة وكثافة وحضور طاغي، وكأنها هي الجائزة الكبرى واللقب الذي يمنحه المجتمع والإعلام للمرأة تكريما لها على دورها على مدار تاريخها النضالي، ولكن الآن لم يعد هذا اللقب يرضي النساء.

هي أيضا تلك الأنثى التي مازالت تخشى الخروج من بيتها قبل أن ترتدي كافة ما تملكه من ملابس حتى لا تجد نفسها مطروحة أرضا بلا سائر يقيها الأيدي المفترسة فبالرغم من إن القرار الرئاسي الصادر في عهد الرئيس/ عدلي منصور لتعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧، يفضي بضرورة التصدي لجرائم العنف الجنسي ضد المرأة إلا إن هذا القرار لم يمنع المزيد من الانتهاكات سواء من المواطنين أو من أجهزة الدولة المعنية بتنفيذ القوانين على المتحرشين، فلم يعد جهاز الداخلية ينتهك حقوق الإنسان السياسية فقط ولكنه ينتهك أيضا حق المرأة في جسدها.

ولقد وصل الأمر إلى أن تقوم مقدمة برنامج " الرئيس السابع " على قناة التحرير بوصف حالات التحرش في ميدان التحرير يوم تنصيب الرئيس بأن " الشعب مبسوط وبمهبص " هذا إلي جانب تعسف أجهزة الدولة في القبض على كل من يعترض على أداء الحكومة الحالية حتى ولو كانت على مواقع التواصل الاجتماعي.

وفي هذا السياق تقوم الدولة بدورين مختلفين فهي تحمي التظاهرات والاحتفاليات المؤيدة للحكومة على عكس الرفضة لبعض سياسات الحكومة وقانون التظاهر كما حدث مؤخرام العديد من النشطاء اللذين تم احتجازهم بدون تهم واضحة لمدة أشهر - فقط - ليتم عرضهم أمام المحاكم المختصة.

المرأة بين وضعها في برنامج السيسي و وضعها الفعلي

- جاءت الفقرة الخاصة بالمرأة في البرنامج الانتخابي لعبد الفتاح السيسي تحمل من الكلام المعسول ما يضع آمالا عريضة فقد كان نص الفقرة " المرأة المصرية هي " الأم " و "الأخت" و "الزوجة" و"الابنة"، فهي (نصف المجتمع)، والمسئولة عن نصف المجتمع. وقد أثبتت المرأة المصرية على مدار التاريخ أنها ابنة بارة لهذه الأرض الطيبة، ولا يمكن لمكابرو أن ينكر دورها الرئيسي في إحداث التحول في البلاد على مدار السنوات الثلاث الأخيرة، وذلك من خلال مشاركتها الإيجابية والأساسية في ٢٥ يناير و ٣٠ يونيو.

"المرأة شريك أساسي في إحداث التنمية الشاملة على أرض الوطن وفي تحقيق الحلم المصري. ومن أجل تمكينها من أداء دورها، ينبغي تحرير مسيرتها من أية تفسيرات خاطئة لبعض نصوص الدين، فك أسرها من ثقافة فرعية تقيم إطارا من التمييز ضدها".

تولى الرؤية اهتماما بالغا بدعم المرأة المعيلة والسعي لإنهاء معاناة السيدات الغارمات.

وفي هذا الخصوص تؤكد الرؤية على التزام كافة سلطات الدولة بتنفيذ أحكام المادة ١١ من الدستور، على نحو يلغى كافة أشكال التمييز ضد المرأة، تحقيقا للمساواة بينها وبين الرجل في الحقوق، وأن تتخذ كافة التدابير اللازمة لتمثيلها تمثيلا مناسبا في المجالس النيابية، تمثيلا يعكس وضعها كشريك أساسي في المجتمع، وكفالة حقها في تولى كافة الوظائف العامة في الدولة."

- لكن لم تلق المرأة هذا الاهتمام فيما خصها ببرنامج السيسي ولم تتول المناصب القيادية أو الوظائف العامة كما قيل في رؤية الرئيس المنتخب عنها، بل إنه كان هناك غياب تام للمرأة في تشكيل اللجنة العليا للإصلاح التشريعي المنشئة بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٤، والذي على إثره أصدرت عدد من المنظمات النسوية و الحقوقية في الخامس والعشرين من يونيو، بيان مشترك بشأن ضرورة تمكين المرأة في هذه اللجنة أكدوا من خلال البيان على أنه نظرا لأهمية هذه اللجنة وتأثيرها على وضع المرأة في جميع المجالات من خلال التشريعات التي سوف تصدرها اللجنة، يطالب الموقعون أدناه بضرورة تمثيل النساء في تشكيل هذه اللجنة، وتضمين خبرات قانونيات ومحاميات وخبيرات ممثلات عن المجتمع المدني والمنظمات النسوية والأحزاب السياسية كعضوات في اللجنة، وأيضا ضم ممثلات عن الآلية الوطنية لحقوق النساء "المجلس القومي للمرأة" حيث لا يزال الوقت سانحالضم هؤلاء الخبرات إلى اللجنة المعنية؛ حيث أن عدم تمثيل النساء كخبيرات في اللجنة يعد إجحافا نظرا لكثرة من لهن خبرة واسعة في مجال التشريعات خاصة تلك التي تؤثر على أوضاع النساء في مصر وحياتهن الخاصة أيضا.

يطالب الموقعون أدناه هذا المقترح استنادا إلى نص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل اللجنة العليا للإصلاح التشريعي، حيث ذكر أنه من الممكن تضمين سيدة أو اثنتين من أساتذة كليات الحقوق بالجامعات



يختارهن المجلس الأعلى للجامعات، وتضمين سيدة من المحاميات يختارها مجلس نقابة المحامين وتضمين سيدة أو اثنتين من رموز القانون من الشخصيات العامة يختارهن رئيس الوزراء.

علاوة على ذلك، نصت المادة الثالثة من القرار بتشكيل اللجنة العليا للإصلاح التشريعي على تمثيل النساء داخل الأمانة الفنية، كفنيات وإداريات تتولين مهام اللجنة بكفاءة عالية. وكذلك طبقاً لنص المادة الخامسة من القرار يمكن تضمين النساء في اللجان الفرعية المشكلة من قبل اللجنة، وتضمين سيدة للتشريعات الاقتصادية، وسيدة للتشريعات الإدارية، وسيدة للتشريعات الاجتماعية، وسيدة للتشريعات التي تخص الأمن القومي، وسيدة لتشريعات التقاضي والعدالة، وسيدة لتشريعات التعليم وغيرها. ونؤكد على ضرورة وجود ممثلات عن المجتمع المدني والمنظمات النسوية والأحزاب السياسية داخل تشكيل تلك اللجنة، لتحقيق مبادئ الدستور المعدل للجنة الخمسين لسنة ٢٠١٢ في الفقرة الأولى من المادة الحادية عشر التي نصت على أن "تكفل الدولة المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً للدستور. وضمان إدماج النوع الاجتماعي في التشريعات الاقتصادية والثقافية والتعليمية والقانونية.

التوقعات:

- نظرة للدراسات النسوية - الاتحاد النسائي المصري (تحت التأسيس) - أمانة المرأة بالحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي - جمعية بنت الأرض - مركز النديم لتأهيل لضحايا العنف والتعذيب - مركز وسائل الاتصال الملائمة من أجل التنمية - ملتقى تنمية المرأة - المؤسسة القانونية لمساعدة الأسرة وحقوق الإنسان - مؤسسة المرأة الجديدة - مؤسسة المرأة والذاكرة - المؤسسة المصرية لتنمية الأسرة - مؤسسة قضايا المرأة المصرية - مؤسسة مصر المتنورة - ائتلاف السيداو - الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية
- كما أن أول تشكيل للحكومة في عهد السيسي رئيساً لمصر لم تحصل المرأة فيه إلا على نسبة لا تصل إلى الـ ١٢ % ، حيث لم تتول المرأة سوى أربعة حقائب وزارية هي " وزارة التضامن الاجتماعي- وزارة القوى العاملة والهجرة - وزارة الدولة للتطوير الحضري والعشوائيات - وزارة التعاون الدولي " وذلك رغم أن الحديث عن المرأة المصرية ودورها في المشهد السياسي .. إلخ ، كان الأكثر بروزاً وإقبلاً ومشاركة مما دفع الجميع إلى التأكيد والمطالبة بضرورة تضمين مطالب الحركة النسائية المصرية ودمجها في خطط الحكومة القادمة في عهد الرئيس عبد الفتاح السيسي.

تطور العنف الجنسي من التحرش إلى الاغتصاب

- يوم تنصيب الرئيس المنتخب :

تعرضت سيدة مصرية - المعروفة إعلاميا بـ "فتاة التحرير" - إلى اغتصاب جماعي بميدان التحرير أثناء احتفال الشعب بالعرس الديمقراطي وهنا دق ناقوس الخطر بسبب تلك الواقعة التي لم تكن الأولى من نوعها لكنها فقط ظهرت للعيان وتعد هذه الواقعة هي السبب الرئيسي في تخوف القاعدة العريضة من الجماهير إلى جانب السلطة فكان أول ردة فعل بعد اغتصاب "فتاة التحرير" هو إن أصدرت الداخلية المصرية تصريحا بأن أحد الضباط حاول إنقاذها من بين الأيدي المنتهكة إلا أنه استطاع إن يخرج بها بصعوبة بالغة وقامت أجهزة الأمن بالتحريات اللازمة وتم القبض على بعض من الجناة وتكريم الضابط الذي أنقذها على أداء واجبه، هذا إلى جانب زيارة الرئيس عبد الفتاح السيسي للناجية ووعده لها باسترداد حقها عن طريق القانون وسرعة اتخاذ قرار تفعيل قانون التحرش الجديد الذي أقره الرئيس السابق عدلي منصور .

لكن رغم أن تلك الواقعة لاقت رواجاً كبيراً وحراكاً غير معهود من أجهزة الأمن إلا إن الداخلية بعدها أدلت بتصريح غريب أكدت من خلاله أن الفتاة تم اغتصابها قبل يوم التنصيب وأن توقيت نشر الفيديو الخاص بالواقعة الغرض منه تشويه الاحتفالات بتنصيب السيسي ، وإن دل هذا التصريح على شيء فإنه يدل على إن الاهتمام بفتاة التحرير كان مؤقتاً ليس إلا .

الجزء الجديد من مسلسل الانتهاكات

- الاعتداء على محتجزات سجن القناطر على خلفية قضايا سياسية يتعرضن لعنف بالغ وسوء معاملة
- حيث تقدمت ١٠ منظمات حقوقية ببلاغ مشترك إلى النائب العام يوم ٢٣ يونيو يطالبون فيه بسرعة التحقيق في شكاوى السجينات وتعرضهن إلى التعذيب والاعتداءات الجسدية والجنسية، وسرعة حمايتهن إذا ثبت صحة هذه الشكاوى وقيل في البيان " بدأ استخدام العنف ضدهن عقب مشادة كلامية بين إحدى الحارسات وإحدى المعتقلات السياسيات، محتجزة في عنبر معروف باسم: "العسكري"، حيث يتم احتجاز سبع عشرة فتاة، تم اعتقالهن في أعقاب مظاهرات بجامعة الأزهر، أو في أعقاب أحداث عنف سياسية أخرى، معظمهن محتجزات احتياطياً. وقل عن الأهالي أن باقي المحتجزات قد قمن بالاحتجاج على الاعتداء اللفظي الذي تعرضت له زميلتهن في الزنزانة مما أدى إلى تصاعد العنف ضدهن. وردا على ذلك، قامت إدارة السجن والحراس بإدخال عدد من السجينات الجنائيات إلى الزنزانة المحتجزة بها الفتيات السبع عشرة، وتبعهم بعض من رجال الأمن. وحسب رواية أقرباء المحتجزات، فلقد تعرضت السجينات إلى اللكم، والركل، والضرب بمختلف الأدوات - منها قضبان معدنية - بواسطة السجينات الجنائيات وقوات الأمن. عقب ذلك تمت مصادرة متعلقات المحتجزات الشخصية، بما فيها أحذيتهم وأغلبية ملابسهن. وهناك إفادات عن تكرار نفس ذلك النمط العقابي العنيف، في التعامل مع السجينات في زنزانة أخرى يشار إليها عادة باسم: "التحقيقات"، حيث تحتجز ٢٢ سجينة أخرى في قضايا سياسية. وطبقا لإفادات أقارب



المحتجزات، فقد تدهورت ظروفهن المعيشية منذ العنف الذي تعرضن له يوم ١٠ يونيو، حيث تم إجبار بعضهن على النوم على الأرض في دورات المياه، في حين تم وضع أخريات رهن الحبس الانفرادي. كما تم تفريق المحتجزات وتوزيعهن على عنابر أخرى في سجن القناطر، فضلا عن نقل أربع منهن إلى سجن بنها، ونقل خمسة أخريات إلى سجن دمنهور، كما تم نقل عدد منهن إلى سجن جمصة.

و تم حرمان بعضهن من الحصول على رعاية طبية، ولم يتم عرض أي منهن على طبيب، كما لم يتم توفير العلاج لأي منهن، وكان مسؤولو وزارة الداخلية - ومن ضمنهم رئيس قطاع حقوق الإنسان في وزارة الداخلية - قد نفوا لوسائل الإعلام يوم ١٢ يونيو وقوع "التعذيب أو التحرش الجنسي" في سجن القناطر كما أنهم أكدوا على التزام وزارة الداخلية بمبادئ حقوق الإنسان. وأشارت المنظمات إلى أنه لا يمكن أخذ هذا النفي بجديّة طالما لم تتم أي تحقيقات قضائية من قبل النيابة العامة ولا أخذ أقوال الشاكيات، وطالما لم تتم أية زيارات من قبل مراقبين مستقلين للسجن، ولم تتم إحالة الشاكيات إلى الطب الشرعي لكتابة تقارير حول حالتهم."

الموقعون على البيان :

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية - مؤسسة المرأة الجديدة - مركز النديم للتأهيل النفسي لضحايا العنف - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - مركز حابي للحقوق البيئية - مؤسسة قضايا المرأة المصرية - نظرة للدراسات النسوية - مؤسسة حرية الفكر والتعبير - الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان - مصريون ضد التمييز الديني

- في ظل غياب تام لدولة القانون تم إصدار حكم صادم لعدد من النشطاء وذلك على خلفية "أحداث مجلس الشورى" وإدانتهم بانتهاكهم قانون التظاهر حيث وجهت إليهم العديد من التهم الصارخة لحقوق الإنسان ولقد صدر بيان مشترك بتاريخ ١٢/٦/٢٠١٤ من ستة عشر منظمة حقوقية

الحكم ١٥ عامًا غيابياً على النشطاء يؤكد مخاوفنا المتعلقة بالحق في المحاكمات العادلة واستقلال القضاء

- تؤكد المنظمات الموقعة أدناه على اعتبارها الحكم الصادر غيابياً أمس من محكمة جنابات القاهرة ضد كل من علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن ووائل متولي و٢٢ آخرين، انتهاكا صارخا جدينا للحقوق الأساسية في المحاكمة العادلة والمنصفة، مما يزيد من تردي حالة حقوق الإنسان في مصر.

- كما تدين المنظمات تلك المحاكمة المشينة والتي لا ترقى بأي حال إلى الحدود الدنيا من المعايير الأساسية للمحاكمات العادلة، ونؤكد أن المحكوم عليهم لم يرتكبوا أية جرائم؛ حيث أنهم مارسوا حقهم الأصيل، والذي نص عليه دستور ٢٠١٤، في التعبير عن الرأي والتجمع السلمي، وكان يجب من البداية ألا يتم توجيه أي اتهامات لهم، ولا أن يقضوا يوماً واحداً في الحبس.

- كذا فإن المنظمات الموقعة ترفض كافة أشكال القمع الممنهج للأصوات المعارضة، والتي تنتقد السجل الحافل للحكومة في انتهاكات حقوق الإنسان، ويبدو أن ما حدث في محاكمة أمس -والتي استهدفت بعض الأصوات الناقدة لأداء الحكومة- ما هي إلا محاولة لترهيب الآخرين بأنه لا مجال للتسامح مع نقد السلطات.



- كان علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن ووائل متولي و٢٢ آخرين قد تم إدانتهم لانتهاكهم قانون النظار، ووجهت إليهم تهم التجمع غير القانوني، والتعدي على موظفين عموميين أثناء تأدية وظيفتهم، وحكم على كل منهم بالسجن ١٥ علما، ودفع ١٠٠ ألف جنيه غرامة وخمسة أعوام أخرى تحت مراقبة الشرطة عقب إطلاق سراحهم. وبالرغم من حضور المحامين لقاعة المحكمة منذ الساعة ٩:٣٠ صباحا، وتوافد المتهمون إلى المحكمة تباعا، إلا أن المحكمة أصدرت حكمها غيابيا! حيث كان المحامون والمتهمون في انتظار بدء الجلسة. ولكن اكتشف المحامون حوالي الساعة ٩:٤٥ صباحا -بمحض الصدفة- من أمن المحكمة أن الحكم قد صدر بالفعل، دون عقد جلسة. وعقب ربع ساعة تم إلقاء القبض على كل من علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن ووائل متولي خارج المحكمة.
- الجدير بالذكر أن الجلسة السابقة للمحاكمة -والتي عقدت في ٢٥ مايو- قد تم تأجيلها نظرا لشعور القاضي بالمرض. وقد أصدرت المحكمة حكم أمس في جلسة تمثل انتهاكا جديدا وصارخا للحق في المحاكمة العادلة وإخلالا بحق الدفاع؛ فلم يحصل الدفاع على فرصته في استدعاء الشهود أو استجواب شهود الإثبات أو فحص الأدلة من شرائط الفيديو أو حتى الترافع في القضية، كما استندت النيابة العامة في هذه القضية على تحريات الشرطة وشهودها فقط -من بين الشهود خمسة أو ستة ضباط شرطة ممن شاركوا في إجراء القبض على المتهمين!
- كما يعتزم الدفاع تقديم طلب بـ"إعادة إجراءات المحاكمة" بغرض حصول المتهمين على حقهم في محاكمة عادلة ومنصفة، ولكن طوال هذا الوقت سوف يظل كل من علاء عبد الفتاح ووائل متولي بالسجن. ومن الجدير بالذكر أنه عقب انتهاء مرحلة التحقيقات ظل المتهمان نفسيهما قيد الحبس الاحتياطي لما يزيد على ١٠٠ يوم في انتظار قرار إحالتهم إلى محكمة الجنايات، وتعتبر المنظمات الموقعة هذا التأخير تعسفا في استخدام القانون؛ بهدف إطالة مدة حبسهما، كما تشعر المنظمات بالقلق البالغ إزاء هذا "التلاعب بالقانون" الذي استغل لإبقائهما في الحبس لفترة طويلة، وتخشى أن يتكرر الأمر ذاته معهما الآن.
- تعرب المنظمات الحقوقية الموقعة أدناه عن بالغ قلقها إزاء استمرار غياب المحاكمات الحرة والعادلة وإقحام القضاء في الصراع السياسي. وتؤكد على أنه لا يمكن النظر إلى الحكم الصادر أمس بمعزل عن المحاكمات التي أجريت في مصر على مدار السنوات القليلة الماضية، التي لم يتوافر في أغلبها الحد الأدنى من ضمانات المحاكمة العادلة. ولعل محاكمة المنيا المعروفة شاهدا على ذلك. وتعتبر المنظمات حكم أمس كاشفا لتجذر مشكلة استقلال القضاء في مصر، حيث أصبحت تلك الأحكام والإجراءات المعيبة عنوانا لتلك الفترة.
- كانت الشرطة قد ألقت القبض على المتهمين في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٣ -عدا علاء عبد الفتاح الذي قبض عليه لاحقا من منزله- وذلك عقب قيامها بتفريق وقفة احتجاجية سلمية بالقوة من أمام مجلس الشورى في القاهرة؛ اعتراضا على عزم اللجنة التأسيسية بتعديل الدستور "لجنة الخمسين" بدسترة المحاكمات العسكرية للمدنيين. جاء ذلك في أعقاب إصدار الرئيس المؤقت المستشار عدلي منصور للقانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن التظاهرات والتجمعات السلمية والتي وصفته المنظمات الحقوقية بأنه قانون قمعي، وهو القانون الذي يطلق للداخلية العنان في استخدام القوة المفرطة لتفريق المظاهرات السلمية، كما يحظر المظاهرات دون تصريح مسبق منها. وفرقت قوات الشرطة المظاهرات السلمية باستخدام القوة المفرطة وقامت بضرب المظاهرات والمنتظاهرين واعتقالهم - بما فهم النساء اللاتي ضربين وسجلن بل وتعرضن لانتهاكات جنسية في بعض الحالات. وعلى الرغم من إطلاق سراح بعض النساء والصحفيين والمحامين دون توجيه أية تهم إليهم في وقتها، إلا أن النيابة وجهت تهما إلى ٢٤ منهم لاحقا، ثم أضيف علاء عبد الفتاح إلى القضية عقب إصدار النائب العام أمرا بالقبض عليه. وعلى الرغم من إعلان علاء عبد الفتاح عن نيته تسليم نفسه إلى النيابة، إلا أن قوات الشرطة قامت باقتحام منزله مساء ٢٨



نوفمبر، وضربته وزوجته، وألقت القبض عليه. وظل علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن في السجن منذ ذلك الحين حتى أفرج عنهم بكفالة في ٢٣ مارس.

- ومنذ إصدار قانون التظاهر في شهر نوفمبر ٢٠١٣، قامت السلطات باستخدامه كأداة للبطش بالمعارضين السياسيين، على السواء، بما في ذلك أعضاء من جماعة الإخوان المسلمين ومؤيديهم وكذا العديد من النشطاء البارزين والمدافعين عن حقوق الإنسان المعروفين بمعارضتهم للإخوان المسلمين. وقد ألقت الشرطة القبض على الآلاف بدعوى خرق هذا القانون، وقامت جهات التحقيق بتوجيه اتهامات - بعد إجراء تحقيقات صورية- بخرقه إلى العديد من هؤلاء. ومن بين الذين يقضون أحكاما لانتهاكهم قانون التظاهر القمعي المدافعة عن حقوق الإنسان ماهينور المصري وسبعة آخرين والذين صدر ضدهم حكم في ٢٠ مايو بالحبس لمدة عامين وغرامة مالية ٥٠ ألف جنيه للتظاهر دون تصريح في الإسكندرية. وأيدت محكمة جناح مستأنف سيدي جابر الحكم في ٢ يناير ٢٠١٤. الجدير بالذكر أن مؤسس حركة ٦ إبريل أحمد ماهر ومتحدثها الرسمي محمد عادل والناشط السياسي أحمد دومة يقضون حاليا أحكاما بالسجن مدتها ٣ سنوات لانتهاك القانون نفسه عقب إدانتهم في شهر ديسمبر ٢٠١٣.

- والحكم الصادر اليوم ما هو إلا مثال آخر على التجاهل المتواصل للحكومة للضمانات الدستورية بحماية حرية التجمع والحق في محاكمة عادلة، وكذلك التزامات مصر الدولية بوصفها دولة مصدقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

المنظمات الموقعة:

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - الجماعة الوطنية لحقوق الإنسان والقانون - جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء - الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان - المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية - مركز النديم للتأهيل النفسي لضحايا العنف - مركز أندلس لدراسات التسامح ومناهضة العنف - مركز هشام مبارك للقانون - مركز وسائل الاتصال الملائمة من أجل التنمية - مصريون ضد التمييز الديني - المنظمة العربية للإصلاح الجنائي - مؤسسة المرأة الجديدة - مؤسسة حرية الفكر والتعبير - مؤسسة قضايا المرأة المصرية - نظرة للدراسات النسوية

العنف الجنسي مازال مستمرا!!

ومن الرصد الإعلامي أفادت الأخبار أن الفتيات يتعرضن للتحرش الجنسي في داخل أقسام الشرطة وداخل عربات الترحيل

وأيضاً تقدمت زوجة المحتجز حسن أنور ببلاغ للنائب العام يفيد بتعرضها للاغتصاب على يد قوات الشرطة المصرية

مصدر الخبر "<http://www.almasryalyoum.com/news/details/469708>"

تقدمت طالبة مصرية - المعروفة إعلامياً بـ"فتاة المدرعة" - ببلاغ يفيد بأنه تم اغتصابها من ضابط شرطة بقسم مدينة نصر وهذا في يوم ٢٨ ديسمبر ٢٠١٣، حيث تواجدت الطالبة بالجامعة لأداء الامتحانات، وكان ذلك يتزامن مع إحدى المظاهرات، فتم القبض عليها لاعتراضها على تحرش أحد الضباط بإحدى زميلاتها، فتم تحرير محضر وقضية لها برقم ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جناح مدينة نصر ثان، بصحبة ٦٨ طالبا وطالبة آخرين مضبوطين، رغم أنها لا تنتمي لجماعة الإخوان المسلمين»



مصدر الخبر: "<http://www.almasryalyoum.com/news/details/476730>"

هذا غير تسريب البيانات الشخصية للناجيات من جرائم العنف الجنسي وقد صدر على اثر هذا الاعتداء الصارخ بيان مشترك من عدة مراكز نسوية ومراكز حقوقية بيان في هذا الصدد

في أول جلسة للمحاكمة الخاصة بالاعتداءات الجنسية والاعتصابات الجماعية بميدان التحرير... تسريب البيانات الشخصية للناجيات اعتداء صارخ على خصوصيتهن واستهتار بسلامتهن

في أول خطوة تجاه محاسبة مرتكبي جرائم الاعتداءات الجنسية والاعتصابات الجماعية بميدان التحرير، عقد يوم الأربعاء ٢٥ يونيو ٢٠١٤ أول جلسة بمحكمة القاهرة الجديدة بالدائرة رقم ١٦ الجنائية، لمحاسبة بعض المتهمين بارتكاب اعتداءات واعتصابات جماعية خلال تجمعات واحتفالات في ميدان التحرير بحلف يمين الرئيس المصري الجديد يومي ٣ و ٨ يونيو ٢٠١٤.

قامت قناة أون تي بالبحث على الهواء مباشرة افتتاحية الجلسة المعنية لتكشف عن أسماء الناجيات من تلك الجرائم، قبل القرار بعقد جلسات مغلقة حفاظا على "الأداب العامة"، لاسيما قيام جريدة اليوم السابع بنشر صور مفصلة من نصوص التحقيقات يوم الجمعة ٢٠ يونيو ٢٠١٤ على موقعها الإلكتروني، أي خمسة أيام قبل الجلسة المشار إليها، بالإضافة إلى نشر البيانات الشخصية لإحدى الناجيات من اعتداءات يناير ٢٠١٣. ويعد هذا اعتداء صارخ على خصوصية الناجيات، وينافي ما أوصت به مجموعات نسوية حيال احترام خصوصية الناجيات، وتأكيد نقابة الصحفيين يوم ١٣ يونيو ٢٠١٤ على ضرورة احترام خصوصية الناجيات وعدم نشر بياناتهن. إن هذا التصرف يعرض أيضا حياة الناجيات المعنويات للخطر، حيث أنهن الآن عرضة للتهديد أو الترويع لدفعهن للتوقف عن إجراءات التقاضي المعنية، ويجعلهن عرضة لمضايقات عدة، في وقت من الأخرى أن يحترم الجميع خصوصيتهن وإعطائهم المساحة للمضي في عملية التعافي من الجريمة التي تعرضن لها، وذلك حرصا على سلامتهن الجسدية والنفسية.

وجراء هذا الاعتداء الصارخ، يجب على الجهات الأمنية أخذ التدابير اللازمة لحماية الناجيات والتأكد من عدم تعرض أي شخص إليهن، وإتباع القانون فيما يخص قيام أي جهات إعلامية بخرق أدبيات وقواعد الخصوصية، وعدم الحصول على إذن مباشر من الناجيات بموافقتهم على إذاعة أولى جلسات المحاكمة المشار إليها على الهواء، وإن كانت النية وراء بث الجلسة الافتتاحية على الهواء هي عرض القضية وجعل شأنها قضية رأي عام، فإن هناك معايير دولية خاصة بتلك الجرائم وإجراءات محاكمتها، بالإضافة إلى التحقيق بها، نظرا للطبيعة الخاصة لتلك الجرائم، والتي يجب أن تشمل إجراءات محددة تضمن إحساس الأمان للناجيات سواء كان خلال التحقيق أو جلسات المحاكمة.

وأخيرا، إن عدم إتباع معايير مهنية من قبل الجهات الإعلامية مع المحاكمة الأولى من نوعها جراء جرائم العنف الجنسي في المجال العام في مصر من شأنه خلق نمط للتعامل مع تلك القضايا في المستقبل لن يشجع الناجيات على المضي في عملية التقاضي القانونية، مما سيساعد على حالة الإفلات من العقاب للجناة، وسيعزز من ثقافة عدم احترام خصوصية الناجيات.



ويطالب الموقعون الدولة بجميع أجهزتها التعامل مع تلك القضية بشكل مهني ومسؤول، يضمن للناجيات الإحساس بالأمان واحترام الدولة لهن ومحاكمة عادلة ومنصفة للمتهمين. وإذ نؤكد على ضرورة محاسبة الجناة وأهمية توصيف الجرائم المرتكبة والتي يتعذر توصيفها من خلال قانون العقوبات.

إن ضمان المحاسبة لمرتكبي تلك الجرائم هو عدم اعتبار تلك القضية هي الوحيدة من نوعها، وضرورة فتح تحقيق شامل فيما حدث في محيط ميدان التحرير منذ يونيو ٢٠١٢ ومن ثم إقرار إستراتيجية وطنية من قبل الدولة لمكافحة العنف ضد المرأة لتجنب وقوع حوادث جديدة من هذا النوع.

الموقعون:

نظرة للدراسات النسوية - الاتحاد النسائي المصري - بنات مصر خط أحمر - تحرير بودي جارد - جمعية بنت الأرض - حركة ضد التحرش - حزب العيش والحرية (تحت التأسيس) - خريطة التحرش - الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان - مبادرة شفت تحرش - مركز الأرض لحقوق الإنسان - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - مركز القاهرة للتنمية وحقوق الإنسان - مركز النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف والتعذيب - مركز وسائل الاتصال الملائمة للتنمية - مصريون ضد التمييز الديني - المؤسسة القانونية لمساعدة الأسرة وحقوق الإنسان - مؤسسة المرأة الجديدة - مؤسسة قضايا المرأة المصرية

المرأة والمشاركة السياسية

قلق في مصر حول المستقبل السياسي للمرأة

المرأة المصرية لعبت دورا محوريا على مدى الأحداث التي شهدتها بلادها، لكن آمالها في أن يعود عليها ذلك بحريات وحقوق أكبر بدأت تتلاشى.

حقوقيون: مشاركة النساء في العمل السياسي تسهم في التصدي لظاهرة العنف ضد المرأة

مصدر الخبر: "<http://www.alarabonline.org/?id=26424>"

نظرة تحليلية لقانون الانتخابات مجلس النواب المصري ووضع المرأة

صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب لينهى حالة كبيرة من الجدل بين الأحزاب السياسية في مصر استمرت طوال الأشهر الماضية، ونود أن ننوه في البداية أن رئاسة الجمهورية في مصر كانت قد أعدت استبياناً مكتوباً للأحزاب عقب إقرار الدستور في يناير ٢٠١٤، واحتوى على سؤالين محددين، الأول: الانتخابات الرئاسية أم البرلمانية أولاً، والثاني: النظام الانتخابي لمجلس النواب فردي أم قائمة، وقد شارك في هذا الاستبيان أكثر من ٥٠ حزياً وتوافقت أجيابهم بشأن السؤال الأول حيث رأت معظم تلك الأحزاب ضرورة إجراء الانتخابات الرئاسية أولاً، ووافق أكثر من ٤٠ حزب على أن تكون الانتخابات بالنظام الفردي، وفيما يلي نورد ملاحظتنا على هذا القانون:



- عدد كلمات قانون مجلس النواب ٤٢٥١ كلمة جاء ذكر كلمة النساء بالقانون (٣) مرات وكلمة المرأة (مرة واحدة) فقط بنسبة ٠.٠٩ % من عدد كلمات القانون وهي كالتالي:

مادة (٥)

يجب أن تتضمن كل قائمة انتخابية عددا من المرشحين يساوي العدد المطلوب انتخابه في الدائرة و عددا من الاحتياطيين مساويا له. وفي أول انتخابات لمجلس النواب تجرى بعد العمل بهذا القانون يتعين أن تتضمن كل قائمة مخصص لها عدد ١٥ مقعدا الأعداد والصفات الآتية على الأقل:

- ثلاثة مرشحين من المسيحيين.
 - مرشحين اثنين من العمال والفلاحين
 - مرشحين اثنين من الشباب
 - مرشح من الأشخاص ذوي الإعاقة
 - مرشح من المصريين المقيمين في الخارج
- على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم سبعة نساء على الأقل ويتعين أن تتضمن كل قائمة مخصص لها عدد ٤٥ الأعداد والصفات الآتية على الأقل

- تسعة مرشحين من المسيحيين ستة مرشحين من العمال والفلاحين
- ستة مرشحين من الشباب
- ثلاثة مرشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة
- ثلاثة مرشحين من المصريين المقيمين في الخارج

على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم إحدى وعشرين من النساء على الأقل

مادة (٦)

يشترط لاستمرار العضوية بمجلس النواب أن يظل العضو محتفظا بالصفة التي تم انتخابه على أساسها، فإن فقد هذه الصفة أو غير انتماءه الحزبي المنتخب على أساسه أو أصبح مستقلا، أو صار المستقل حزبيا تسقط عنه العضوية بقرار من مجلس النواب بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس

وفي جميع الأحوال لا تسقط عضوية المرأة إلا إذا غيرت انتماءها الحزبي أو المستقل الذي انتخبت على أساسه.

مادة (٢٧)

يجوز لرئيس الجمهورية تعيين عدد من الأعضاء في المجلس لا يجاوز نسبة "٥%" من عدد الأعضاء المنتخبين نصفهم علي الأقل من النساء لتمثيل الخبراء وأصحاب الإنجازات العلمية والعملية في المجالات المختلفة والفئات التي يري تمثيلها في المجلس وفقا لأحكام المادتين ٢٤٣ و ٢٤٤ من الدستور في ضوء ترشيحات المجالس القومية والمجلس الأعلى للجامعات ومراكز البحوث العلمية والنقابات المهنية والعمالية ومن غيرها بمراعاة الضوابط الآتية:

- أن تتوفر فيمن يعين الشروط ذاتها اللازمة للترشح لعضوية مجلس النواب.
- ألا يعين عددا من الأشخاص ذوي الانتماء الحزبي الواحد يؤدي إلي تغيير الأكتيرة النيابية في المجلس.
- ألا يعين - أحد أعضاء الحزب الذي كان ينتمي إليه الرئيس قبل أن يتولي مهام منصبه.
- ألا يعين شخصا خاض انتخابات المجلس في الفصل التشريعي ذاته وخسرها.
- حدد هذا القانون عدد أعضاء مجلس النواب ٥٦٧ عضوا، منهم ٥٤٠ منتخبون و ٢٧ يعينهم رئيس الجمهورية على أن يكون نصف المعينين على الأقل من النساء .
- قررت اللجنة زيادة نسبة المرأة بحيث تحصل على ٧ مقاعد بالقائمة ليكون إجمالي مقاعد المرأة في ظل تقسيم دوائر القائمة لـ ٨ قطاعات يبلغ ٥٦ مقعدا من إجمالي ١٢٠ مقعدا مخصصة للقوائم

المرأة في الأخبار

- نجاح مرشحة مصر في انتخابات لجنة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة
- نجحت السفيرة نائلة جبر، مساعدة وزير الخارجية السابقة، في الانضمام لعضوية لجنة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW لولاية خامسة خلال الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٨.
- جاء ذلك خلال الانتخابات التي أجريت أثناء الاجتماع الثامن عشر للدول الأعضاء في معاهدة الأمم المتحدة لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة والذي انعقد في نيويورك يوم ٢٦ يونيو ٢٠١٤.
- وقال السفير معتر أحمددين خليل مندوب مصر الدائم لدى الأمم المتحدة في نيويورك، في تصريحات له اليوم، بأن بعثة مصر الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك قامت باتصالات مكثفة مع بعثات الدول الأخرى من مختلف المجموعات الإقليمية الأفريقية، والآسيوية، واللاتينية، والأوروبية في نيويورك لحشد الدعم اللازم لإنجاح مرشحة مصر لعضوية اللجنة؛ خصوصا بعد أن تم انتخاب مرشح مصر للجنة حقوق الطفل في اليوم السابق مباشرة؛ مما يؤكد المكانة التي تتمتع بها مصر في الأمم المتحدة، والأداء المتميز للخيرة المصرية أثناء عضويتها في اللجنة التي بدأت منذ عام ١٩٩٨.



وأشار أحمدين بهذه المناسبة إلى أن مصر تتمتع حالياً بعضوية لجنة حقوق الإنسان، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ إضافة إلى الخبراء المصريين اللذين تم تجديد انتخابهما لعضوية لجنة حقوق الطفل، ولجنة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة خلال اليومين الماضيين. وهو ما يعكس ثقة الدول الأطراف في مختلف المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في خبرة، واحتراف الخبراء المصريين في اللجان المنبثقة عن تلك المعاهدات.

مصدر الخبر: "<http://www.vetogate.com/1091629>"

- حصدت النساء تسع مقاعد في رئاسة تحرير الصحف في تشكيلاتها الجديدة

9 شخصيات نسائية لتتبوأ منصب رئيسة تحرير المجلات النسائية الأسبوعية وهن:

أمل فوزي: رئيسة لتحرير مجلة نصف الدنيا التي تصدر عن مؤسسة الأهرام

ليلى الراعي: رئيسة لتحرير مجلة علاء الدين تصدر أيضاً عن مؤسسة الأهرام

ماجدة محمود: رئيسة لتحرير مجلة حواء ومجلة توم اند جيرى التي تصدر عن دار الهلال

أمينة الشريف: رئيسة لتحرير مجلة الكواكب التي تصدر عن دار الهلال

فاطمة سيد: رئيسة تحرير جريدة روزاليوسف

عزة الحسيني: رئيسة لتحرير مجلة البيت التي تصدر عن الأهرام

هناء مصطفى: رئيسة تحرير مجلة الديمقراطية التي تصدر عن الأهرام

هويدا حافظ: رئيسة تحرير مجلة أبطال اليوم التي تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم

سهام الإمام الشافعي: رئيسة تحرير مجلة طبيبك الخاص التي تصدر عن مؤسسة دار الهلال

ولقد جاء قرار تعيين تسع من النساء في مجلات وصحف مصرية أمثالاً للجدل، في ظل اختيار نساء في أماكن غير نمطية وأخري نمطية مما يشير إلى أن المرأة في صناعة الفن الصحفي لم بعد إلى المساواة الكاملة في تقلد المناصب والأماكن القيادية في مهنة الصحافة بمصر

المصدر: "<http://www.el-balad.com/1023845>"

قرارات بقوانين أصدرها السيسي والحكومة:

- ١- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي ، اليوم قرارا بقانون بتعديل بعض أحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥.
 - ٢- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي ، قرارا بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، بتعديل قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣
 - ٣- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي ، اليوم قرارا بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ في شأن الدفاع المدني.
 - ٤- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي، قرارا بقانون بشأن الحد الأقصى للعاملين بأجر لدى أجهزة الدولة، بحيث يكون الحد الأقصى لما يتقاضاه أي عامل من العاملين في الحكومة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والقومية الخدمية والاقتصادية، وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة والعاملين بقوانين وكادرات خاصة، هو مبلغ اثنين وأربعين ألف جنيه شهريا، وهو ما يمثل خمسة وثلاثين ضعفا من الحد الأدنى (ألف ومائتي جنيه)
 - ٥- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي ، قرارا بقانون بمد فترة مجالس إدارات الغرف السياحية الحالية واتحادها وتعديل بعض أحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها.
 - ٦- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي، قرارا بقانون بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ، نص في مادته الأولى على ما يلي، "يستبدل بنصي المادتين (٢٥) و(٤٣) من قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢
 - ٧- وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون بتعديل المادة(٤/٣) من القرار بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ في شأن الدفاع المدني، وينص هذا التعديل على أن "على جهات الدفاع المدني وضع الخطط والاشتراطات من خلال أجهزتها المتخصصة ومنع الموافقة اللازمة لضمان حماية المصانع والمرافق العامة والمنشآت والمباني التي يتصدر بتحديد قرار من وزير الداخلية ضد كل الأخطار
 - ٨- أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي قرارا بقانون لتعديل قانون ضريبة المبيعات، تضمن زيادة الضريبة المقررة على السجائر المحلية والمستوردة، والخمور والبيرة.
- كما أقام الدكتور سمير صبري المحامي، دعوى مستعجلة بمحكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة، ضد رئيس الجمهورية بصفته، للمطالبة بإصدار قرار بقانون بتعديل قانون الطفل.



بلاغات وأخبار عن التحرش والعنف ضد المرأة خلال فترة الرصد:

- ١- بلاغ من رجال الشرطة المكلفين بتأمين محطة مترو أنفاق "الشهداء" يفيد بقيام عامل بالتحرش بإحدى السيدات لدى تواجدها بالمحطة. وأمرت نيابة الأزبكية إخلاء سبيل العامل بكفالة ٥٠٠ جنيه
- ٢- أمر على بدوي وكيل أول نيابة أوسيم، تحت إشراف المستشار محمد بدوي رئيس النيابة، بحبس عاطل لمدة أربعة أيام على ذمة التحقيق، لاتهامه بالتحرش بفتاتين وإصابة واحدة منهما بعد محاولته التعدي عليهما ووقوفه المتكرر أمام إحدى المدارس الثانوية.
- ٣- قامت قوات الشرطة بالفيوم بمطاردة متهم قام بالتحرش بفتاة بشوارع السنترال بمدينة الفيوم بعدما تمكن الأهالي من ضبطه، ولكنه قاومهم وهرب، وتمكنت الشرطة من القبض عليه وأحيل للنيابة التي تولت التحقيق.
- ٤- قام "تباع" على سيارة "ميكروباص" بالتحرش بفتاة أمام محطة قطار طنطا، لفظيا وحينما نهزته تجاوز وحاول ضربها بيده، وتصدى له العشرات، من المواطنين والمارة، وضربوه ضربا مبرحا.
- ٥- أسفرت جهود الحملة الأمنية لشرطة الآداب بتحرير ٤ محاضر لأربعة أشخاص لتحرشهم بأنثى، وتحرر عن ذلك المحاضر أرقام من ٧٧٣٦ حتى ٧٧٣٩ إداري قسم شرطة أول المنصورة لسنة ٢٠١٤ م
- ٦- اتهم أحد المصطافين بمدينة مرسى مطروح، شاب بالتحرش بابنته ١٢ سنة، وصديقتها، أثناء السباحة بأحد الشواطئ، وتمكنت الشرطة من ضبط المتهم، الذي أنكر الواقعة وجارى العرض على النيابة
- ٧- قرر المستشار أحمد البرديسي، وكيل أول نيابة النزهة، وبإشراف المستشار أحمد وجيه، رئيس النيابة إخلاء سبيل محام بضمنان وظيفته في اتهام فنانة له بالتحرش بها، كما قررت النيابة إخلاء سبيل الفنانة "را" بكفالة ١٠٠٠ جنيه، بعدما اتهامها المحامي بالتحريض على خطفه.
- ٨- انهال عدد من أهالي مدينة دسوق بكفر الشيخ بالضرب على أحد الشباب المتحرشين أمام مسجد العارف بالله سيدي إبراهيم الدسوقي اليوم الجمعة، لاتهام فتاة بوضع يده على جسدها.
- ٩- تمكنت مباحث مركز تلا بالمنوفية من القبض على كهربائي متهم بالتحرش بعاملة، أثناء عودتها من زيارة شقيقتها، وتم تحرير محضرا بالواقعة وأخطرت النيابة لمباشرة التحقيقات.
- ١٠- جدد قاضى معارضات المرج، حبس شاب ١٥ يوما على ذمة التحقيق بتهمة التحرش بخطيبته السابقة أمام شقيقتها بمحطة مترو المرج.

ووجهت النيابة للشباب تهمة التحرش بفتاة بمكان عام ولمس أماكن حساسة بجسدها، أمام أخيها بمحطة مترو المرج.

- ١١- اتهمت سائحة إيطالية الجنسية، مساء أمس الخميس، عامل صيانة بأحد فنادق القصير جنوب البحر الأحمر، بالتحرش بها، وحررت السائحة محضرا بالواقعة، حمل رقم ٨٢٠ جنح قسم شرطة القصير لسنة ٢٠١٤، وأخطرت النيابة العامة لمباشرة التحقيق.



- ١٢- قررت نيابة الأقصر برئاسة المستشار عمر النقر وإشراف المستشار وليد الببلي المحامي العام لنيابات الأقصر، حبس شاب لاثمائه بالتحرش بإحدى الفتيات داخل سنتر تجارى بوسط الأقصر، ١٥ يوما على ذمة التحقيقات كما قررت النيابة إحالته لمحكمة الجنح وتقديمه لجلسة عاجلة.
- ١٣- اتهمت طالبة بمدرسة المنصورة الثانوية أحد المراقبين عليها بمادة التاريخ بالتحرش بها جنسيا ووضع يده بأماكن حساسة بجسدها أكثر من مرة بدعوى البحث عن أجهزة محمول.
- ١٤- أمر شهاب عشوش، وكيل أول نيابة المقطم، بسرعة ضبط وإحضار عاطل، لقيامه بالتحرش اللفظي لطالبة كندية، وفور اقترابه منها نهزته بشدة، فأخذ يرميها بالحجارة والطوب، مما أدى إلى إصابتها بالجروح بالكثف وفرهاوبا.
- ١٥- اتهمت عضوه بنادي الزمالك اليوم الاثنين طالبا بالتحرش بها أمام حمام السباحة بالنادي، وتم ضبطه واعترف بما نسب إليه.
- ١٦- تمكن ضباط مباحث قسم ثان أسيوط من ضبط عامل بمديرية الصحة بأسيوط في واقعة تحرش بإحدى الفتيات بمصعد عمارة أحد الأبراج.
- ١٧- أمر عمرو صفى الدين وكيل نيابة ثان أكتوبر، بإخلاء سبيل شاين بعد أن وجهت لهما تهمة التحرش بثلاث فتيات بمدينة السادس من أكتوبر، وذلك عقب إجراء التصالح بين الطرفين.
- ١٨- ألقى قوات الأمن بالسويس، القبض على شاب من محافظة الإسماعيلية أثناء تحرشه بفتاتين أثناء تواجدهما بميكروباص بشارع الجيش بالسويس.
- ١٩- قررت نيابة المنيا حبس عاطل ١٥ يوما، على خلفية تحرشه بطفلة، وكان اللواء أسامة متولي مدير أمن المنيا، قد تلقى إخطارا يفيد بضبط عاطل طارد طفلة بالطريق، من أجل التحرش بها.
- ٢٠- أمر المستشار مصطفى عقل وكيل أول نيابة حدائق القبة وإشراف المستشار عبد الرحمن شتلة رئيس النيابة، باستعجال تحريات المباحث حول تحرش صاحب محل أدوات صحية ب"كوافيره".
- ٢١- تمكنت الإدارة العامة لمباحث الآداب من ضبط ٦١ حالة تحرش وتعرض للسيدات، وحررت ٢٥ محضر فعل فاضح بين فتاة وشاب بالقاهرة من بداية الأسبوع الحالي وحتى الآن، ضمن حملات الإدارة.
- ٢٢- قضت محكمة النزهة الجديدة مساء اليوم بتغريم هن.م راكب مصري يحمل الجنسية الأمريكية ٣ آلاف جنيه عقب تحرشه بمضيفة جوية أثناء قدوم رحلة إلى مطار القاهرة الجوي حيث أمرت النيابة حينها بحبسه ٤ أيام.
- ٢٣- أجلت محكمة البحر الأحمر الابتدائية، اليوم السبت، برئاسة المستشار شريف الكلعي، وأمانة سر أسامة فارس، أول قضية تحرش جنسي بالغرذقة، والمتهم فيها مساعد سائق سيارة أجرة بعد اثمائه بالتحرش بفتاتين إلى الأسبوع المقبل.
- ٢٤- تباشر نيابة ثان مدينة نصر برئاسة أحمد مجدي، التحقيق مع عامل تحرش بفتاة داخل أرض المعارض بمدينة نصر، أثناء تجولها لشراء بعض المستلزمات، وتم القبض عليه وإحالته للنيابة.
- ٢٥- حررت مواطنة محضرا بقسم شرطة أول الإسماعيلية ضد شخص تحرش بها لفظيا، وعرض عليها ركوب سيارته اليوم الجمعة.
- ٢٦- أحالت نيابة أول أكتوبر برئاسة المستشار عمرو مخلوف، "مكوجي"، تحرش بطفلة بالحي الثامن بمدينة السادس من أكتوبر، لمحكمة العاجلة أمام جنح أكتوبر.



- ٢٧- تمكنت مباحث قسم شرطة بور فؤاد أول برئاسة الرائد محمد مسعد من ضبط شابين يستقلان سيارة تحمل لوحات معدنية رقم ٥٣٩٥ ط ع ص تحرشا بفتاتين بالطريق العام.
- ٢٨- تباشر نيابة ثان مدينة نصر التحقيق مع عامل متهم بالتحرش بسيدة داخل سيارة أجرة بمدينة نصر
- ٢٩- أمرت نيابة مغاغة بالمنيا حبس عجوز بالمعاش ٤ أيام على ذمة التحقيق لاتهامه بالتحرش بطفلة تبلغ من العمر ١٢ سنة عن طريق كشف عورته أمامها.
- ٣٠- ألفت مباحث الإسكندرية برئاسة اللواء ناصر العبد مدير إدارة البحث الجنائي القبض على عامل تحرش بسيدة بالطريق العام.
- ٣١- ألقى رجال مباحث قسم شرطة قصر النيل القبض على عاطل اليوم الأربعاء، عقب قيامه بالتحرش بسيدة، تم تحرير محضر بالواقعة وأخطرت النيابة العامة لمباشرة التحقيق.
- ٣٢- قام المجلس القومي للطفولة بإرسال خطاب إلى المستشار هشام بركات النائب العام بشأن أحد البلاغات الواردة على خط نجدة الطفل من والد الطفلة (ز.ج) والبالغة من العمر ١٧ عاما من محافظة السويس، حيث قام أحد أفراد الأمن بقسم الشرطة ويدعى (م.أ) باستغلال منصبه كأمين شرطة داخل القسم وقام بالتعرض للطفلة ومحاولة التحرش بها، وعندما رفضت الاستجابة له وأبلغت أسرتهما قام بتحريض أحد المرشدين بالقسم ويدعى (ع.أ) للتشهير بالطفلة وتشويه سمعتها داخل منطقة سكنها ومطاردتها بشكل دائم.
- ٣٣- تمكنت الأجهزة الأمنية بالمنيا، من القبض على ٤ أشخاص تحرشوا بفتاة أثناء سيرها مع خطيبها على كورنيش النيل.
- ٣٤- ألقى رجال مباحث مديرية أمن القاهرة اليوم الأحد، القبض على صاحب محل سوري الجنسية بتهمة التحرش بإحدى الفتيات اللاتي يعملن لديه، وتم تحرير محضر بالواقعة وأخطرت النيابة العامة لمباشرة التحقيق.
- ٣٥- شهدت مدينة طنطا جريمة قتل بشعة، بعد أن أقدم عاطل على التخلص من ميكانيكي، لطلبه الزواج من نجلته، بعد أن استغاثت نجلة المتهم بالمجني عليه عدة مرات، لتحرشه بها جنسيا، وتركها للمنزل أكثر من مرة هوبا منه
- ٣٦- تمكن الرائد عمرو الحورثيس مباحث قسم ثان طنطا من ضبط عاطل مقيم طريق محلة منوف بعد تحرشه جنسيا بطالبة بكلية الآداب أثناء استقلالها سيارة سيرفيس بمنطقة الجلاء.
- ٣٧- تمكنت مباحث مركز السادات بالمنوفية، من ضبط عاطل متهم في قضية تحرش



الوسائل الإعلامية التي تم رصدها واستخلاص البيانات والمعلومات عنها:

أولاً: وسائل الإعلام المقروءة:

- ١- جريدة الأهرام
- ٢- جريدة الشروق
- ٣- جريدة المصري اليوم

ثانياً: وسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الرسمية:

- ١- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية
- ٢- موقع الجمهورية اون لاين
- ٣- موقع اليوم السابع
- ٤- جريدة البداية الإلكترونية
- ٥- الموقع الرسمي للهيئة العامة للاستعلامات

ثالثاً: الهيئات والجهات المدنية:

- ١- مركز وسائل الاتصال الملائمة من أجل التنمية - أكت
- ٢- مركز التنديم للتأهيل النفسي ومناهضة العنف
- ٣- مركز هشام مبارك
- ٤- المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- ٥- مركز نظرة للدراسات النسوية